قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 429 لعام 2001

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينه حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

- وبعد الاطلاع على قرار المكتب التنفيذي لمجلس مدينه حلب رقم 369 تاريخ 3/10/2001

- وعلى موافقة اعضائه (بالإجماع) في جلسته رقم /48/ تاريخ 10/11/2001م.

- يقرر ما يلي -

مادة 1- يصحح الخطا الماده الوارد في قرار المكتب التنفيذي لمجلس مدينه حلب رقم 369 تاريخ 3/10/2001 بحيث يصبح على الشكل التالي

الموافقة على تطبيق احكام الماده 14 من القانون 14 لعام 1974 على كامل العقار رقم 15118 منطقه عقاريه انصاري

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحه اعلانات مجلس المدينه ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولا